

اللقاء المفتوح ليوم الثلاثاء: 2 - 5 - 0441 مع الشيخ المحدث:

عبدالله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. في هذا اللقاء نرحب بفضيلة شيخنا المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد حياكم الله فضيلة الشيخ - [00:00:00](#)

حياكم الله وحيا الاخوة المستمعين احسن الله اليكم هذا سائل يقول اذا صليت سنة الفجر ونويت معها ركعتي الوضوء فهل فعلي صحيح معاني احيانا انسى النية لهم لها وانويها اثناء الصلاة فهل يصح ذلك مني - [00:00:12](#)

بسم الله الرحمن الرحيم احمده عز وجل حمدا كثيرا كما يحب ويرضى واصلي واسلم على نبينا وامامنا وسيدنا نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - [00:00:31](#)

هذه المسألة اقول وبالله تعالى التوفيق هي تتعلق بالتشريك في النية فاقول وبالله تعالى توفيق الاعمال تنقسم الى قسمين اعمال ممكن ان تشوك فيها اكثر من نية واعمال فيها تفصيل - [00:01:01](#)

القسم الاول الاعمال اذا كانت اه متعددة يعني انت تذهب للمسجد في الاصل من اجل ان تصلي جماعة مع المسلمين فاذا نويت في ذهابك للمسجد العلم لان قد يلقي درس قد تلقى كلمة اذا نويت العلم واذا - [00:01:30](#)

نويت ايضا انك تسلم على جيرانك واهل حيك تراهم في المسجد فتسلم عليهم وتتفقدهم واذا نويت ايضا ان وجدت فقيرا او سائلا تعطيه فكل هذا يرجى ان يكتب لك لانك نويت عدة اعمال - [00:01:58](#)

وهذه الاعمال ممكن ان تجتمع او هذه النيات ممكن ان تجتمع لان هذه الاعمال متعددة وانما الخلاف عندما يكون العمل واحد وتشرك فيه اكثر من نية. وهذا هو القسم الثاني - [00:02:31](#)

هذا القسم كما ذكرت والعلم عند الله تعالى ان فيه تفصيلا هناك اعمال ممكن ان تشرق فيها اكثر من نية وهناك اعمال لا لا يمكن ان تشرك فيها اكثر من نية - [00:02:50](#)

نعم فمثال على العمل الذي ممكن ان تشرك فيه اكثر من نية عندما يكون العمل ليس مقصودا لذاته وانما لغيره يعني مثلا تحية المسجد اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - [00:03:16](#)

كما في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت اذا دخلت المسجد وصليت الراتبة راتبة الفجر مثلا دخلت في وقت الفجر او الصلاة مقاومة ودخلت في نفس الفريضة - [00:03:40](#)

او نويت اجيت المسجد قبل مثلا زوال الشمس فنويت سنة الضحى ونويت تحية المسجد هنا يكتب لك الاجرين. يعني لولا ان تحية المسجد تدخل في ذلك والا فانك سوف تصلي - [00:04:01](#)

تحية المسجد فيكتب لك يرجى ان يكتب لك يرجى من الله عز وجل ان يكتب لك اجر تحية المسجد واجر هذه الراتبة راتبة الفجر او سنة الوضوء مع تحية المسجد - [00:04:21](#)

نعم ومثل هذا طواف الوداع لمن حج في طواف الوداع ليس مقصودا لذاته امر كما في حديث ابن عباس رواه البخاري امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض - [00:04:40](#)

فاذا كان اخر عهدك بالبيت ذلك عن طواف الوداع فلا تحتاج الى ان تطوف للوداع فمثلا ان تأخرت طواف الافاضة وتفتل الافاضة

وخرجت او كان عليك سعي وتبت للفاظ وسعيت وخرجت - 00:05:06

فهنا خلاص ليس عليك طواف وداع لانك مأمور ان يكون اخر عهدك بالبيت وقد حصل قد حصل لك ذلك فلا تطالب بان تخص

الوداع بطواف خاص في هذه الحالة - 00:05:27

نعم هناك قسم اخر وهو عندما تجتمع عبادتان من جنس واحد هاتان العبادتان من جنس واحد احدهما كبرى والاخرى شو هو صغيرة

فهنا تدخل الصغرى في الكبرى مثال على ذلك - 00:05:52

انت عليك جنابة اغتسلت تمظمظت واستنشقت وافظت على جميع جسدك الماء ونويت الطهارة من الحدثين فانه يرجى ان يرجى ان تتطهر من الحدثين ولا تحتاج الى ان تتوضأ طبعاً السنة ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يتوضأ اولاً ثم يفيض على جسده عليه

الصلاة والسلام الماء - 00:06:25

لكن لو نويت الطهارة من الحدثين وتمضمضت واستنشقت وافضت على جميع جسدك الماء. هنا تتطهر باذن الله من الحدثين ومثل

هذا عندما تأتي للصلاة وتجد ان الامام واقع تجد ان الامام - 00:07:02

قد ركع فهنا لو كبرت تكبيرة واحدة للاحرام فانهما تجزئ عن التكبيرة الثانية التي تكون للركوع من المعلوم ان تكبيرة الاحرام ركن

تحويمها التكبير فتكبيرة الاحرام ركن بخلاف تكبيرات الانتقال - 00:07:28

فانهما اما ان تكون واجبة فما هو قول بعض اهل العلم واما ان تكون سنة كما هو قول اخر لبعض اهل العلم ايضاً فهنا التكبيرة تكبيرة

الانتقال تدخل في تكبيرة الاحرام ويكفي ان تكبر تكبيرة واحدة - 00:07:58

وفائدة ذلك احياناً تخشى ان الامام يرفع لو كبرت تكبيرتين فان اقتصر على تكبيرة واحدة فانهما تكفي وهذا قد جاء عن جمع من

السلف هذا القول قد جاء عن جمع من السلف - 00:08:29

ويدل على هذه الصورة والصورة التي قبلها قوى اه عندما الانسان يحج ويكون قارنا ينوي القران وذلك عندما يسوق الهدي فان

العمرة تدخل في الحج في هذه الحالة ولا تتميز - 00:08:49

بي عمل عن الحج فالعمرة طواف وسعي ونية الدخول في النسك وهذا قد حصل ايضاً في الحج فتوافق وشائك في البيت هذا

مجزئ عن الحج وعن العمرة. ولذا قال عليه الصلاة والسلام لعائشة توافقي بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك عن حرك - 00:09:13

وعمرتك او كما قال عليه الصلاة والسلام وكما في صحيح مسلم من حديث جابر ان لم يطفه الرسول عليه الصلاة والسلام ولا الصحابة

الا طوافاً واحداً طوافه الاول هذا لمن كان قارنا - 00:09:42

فهنا العمر لا تتميز بشيء القارن مثل المفرد. وانما ما الذي يختلف النية وطبعاً القارن يكون قد ساق الهدي هذا القول الصحيح حتى

يحق له القرن لكن فيما يتعلق بالطواف والسعي فلا تتميز العمرة - 00:10:02

بهذه الحالة ويكتب لك اجر الحج والعمرة وطبعاً كما هو معلوم ان فرض الحج انما هو مرة واحدة في العمر والعمرة ايضاً على القول

الصحيح كل مكلف فانه يجب عليه ان يعتمر - 00:10:31

مرة واحدة في العمر. العمرة ايضاً واجبة. لقوله عليه الصلاة والسلام دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة نعم وفي ادلة اخرى ليس

هذا محل ذكر هذه الدالة نعم فاذا قارنت - 00:10:53

بين حج وعمرة وانت لم تحج من قبل ولم تعتمر من قبل خلاص قد اتيت بما فرض عليك واجزى عنك ما قمت به فهذا دليل ذلك

القسم الثالث من القسم الثاني ثلاثة سور. السورة الثالثة - 00:11:14

عندما لا يمكن ان تتداخل هذه العبادات كيف ذلك انت مثلاً راتبة الفجر لم تصلها. فاتتك وراتبة الظهر حضرت الان فقلت ابا اصلي

راتبة الظهر وانوي بها ايضاً راتبة الفجر لا - 00:11:37

او شخص فاتته راتبة الفجر والظهر المغرب والعشاء او لنقل فاتته راتبة الفجر والمغرب والعشاء قال انا بصلي ركعتين ابنوي بها راتبة

الفجر وراتبة المغرب التي فاتتني وراتبة العشاء ايضاً. نقول لا - 00:12:03

لماذا؟ لان كل هنا عبادة من هالعبادات مقصودة لذاتها مثال ايضاً على ذلك انت فاتتك راتبة الفجر ارتفعت الشمس نويت راتبة الفجر

قلتها بدخل معها سنة الضحى. فبصلي ركعتين. هي للراتبة الفجر وهي لسنة الضحى. نقول - [00:12:26](#)

لا تدخل لان راتبة الفجر مقصودة لذاتها وسنة الضحى مقصودة ايضا لذاتها والا فان الانسان يصلي ركعتين وينوي بها راتبة الفجر وغيرها من الرواتب ينوي بها سنة الضحى وينوي بها سنة الوضوء - [00:12:52](#)

وينوي وينوي وينوي كل هذا يأتي به ركعتين. لا لان هذه العبادات قل عبادة مقصودة لذاتها نعم واذا لم ينوي النية اثناء اثناء داخل الصلاة نعم يعني شخص مثلا قد فاتته مثلا راتبة الفجر ودخل المسجد - [00:13:11](#)

وقال هادي تحية وتحية المسجد ثم تذكروا ان راتبة الفجر قد فاتته فان كان هو في بداية صلاته فان شاء الله يرجى انها تكون عن راتبة الفجر واما شخص مثلا - [00:13:43](#)

انتهى وقال بعد ما انتهى هذه البنويها عن راتبة الفجر لا اكثر اهل العلم يمنعون من ذلك ويقولون عليك ان تصلي يقولون يعني صلي ركعتين لراتبة الفجر غير ما تقدم - [00:14:01](#)

هنا في صورة مهمة جدا وهي عندما حج من نعم نعم وهي ما حصل في حجة الوداع نعم طبعاً في حجة الوداع في الاول خيرهم عليه الصلاة والسلام بين التمتع وبين القران وبين الافراد - [00:14:22](#)

ثم بعد ذلك اكد عليهم ثم بعد ذلك الزمهم عليه الصلاة والسلام من لم يسق الهدى فليتمتع ومن ساق الهدى فليكن يبقى على احرامه حتى يذبح ينحر هديه هذا قال لهم عليه الصلاة والسلام هذا التأكيد بعد - [00:14:54](#)

قال لهم ذلك على المروة بعد ان طافوا وسعوا بالنسبة للقارن والمفرد هذا الطواف والسعي الطواف عن ماذا؟ بالنسبة للقارن والمفرد. الطواف الاول طواف القدوم هذا وطواف القدوم سنة بالنسبة للقارن والمفرد - [00:15:20](#)

بالنسبة للمتمتع هذا الطواف عن ماذا طواف العمرة وطواف العمرة واجب ركن في العمرة فطافوا على هذه النية بعد ذلك الزمهم عليه الصلاة والسلام هناك من ممن لم يسق الهدى ونوى القران فكان هذا الطواف - [00:15:43](#)

طواف قدوم في حقه سنة وسعى عن الحج وهذا السعي ركن في الحج قدمه وهو لم يسق الهدى والرسول عليه الصلاة والسلام اما راهم بالتمتع وقال اجعلوا طوافكم بالبيت وبين الصفا والمروة - [00:16:08](#)

عن العمرة او كما قال عليه الصلاة والسلام فانقلب هذا الذي كان سنة في حق القارن والمفرد اصبح مفروضا. اصبح طواف عمره وهذا السعي الذي عن الحج تغير اصبح سعي عن العمرة - [00:16:32](#)

نعم فهذه المسألة هل هي خاصة في مثل هذه القضية او ليست خاصة في مثل هذه القضية. مثال على هذا وقد حصل هذا في هذه السنة كان معي شخص ويحصل - [00:16:54](#)

شخص اخر طواف الافاضة طواف الحج وهو ركن الحج ركن فاخره عندما جاء يطوف كان غافلا ناسيا فنواه عن طواف ماذا الودع. نواه عن طواف الوداع. عليكم السلام. وطاف وعندما انتهى تذكر - [00:17:15](#)

فهل يلزمه الان ان يطوف طوافا اخر للافاضة او هذا ينقلب لان هو في الاصل لابد ان يكون هذا طواف افاضة لان الان لم يطف فقلت له انت في الاصل انت قائل يعني آآ انك ناوي طواف الافاضة ولكن عزة النية وغفلت وظنيت انك يعني - [00:17:44](#)

اني قد انتهيت من طواف الافاضة فبما انك جيت في اليوم الثالث عشر او الثاني عشر فظن يعني دخل في واهلك انك يعني توادع فالاصل انه طواف الافاضة هذا بناء على يعني - [00:18:11](#)

عليكم السلام تفضل هذا بناء على الاحاديث التي تقدم ذكرها تفضلوا وعليكم السلام هذا بناء على الاحاديث بناء على الواقعة التي تقدم الاشارة اليها قبل قليل فهذه قضية مهمة ومسألة - [00:18:32](#)

في غاية من الاهمية فاذا احتج اليها عليكم السلام فالانسان عفو قد يحتاج اليها في مثل هذه القضايا والمسائل نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول متى يدخل وقت صلاة الظهر - [00:18:54](#)

وصلاة العصر يدخل وقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس وهذا بالاجماع اذا زالت الشمس فان وقت صلاة الظهر يدخل وهذا اجماعا كما تقدم واما وقت العصر ففيه خلاف بين اهل العلم - [00:19:14](#)

هناك من يذهب الى ان وقت العصر يدخل اذا كان ظل الشيء مثله فهذا وقت العصب وهذا هو الصحيح والقول وهو مذهب الجمهور. والقول الاخر وهو قول الحنفية انه اذا اصبح ظل الشيء مثليه - [00:19:35](#)

فهنا يدخل وقت العصر ولذا تجد ان الحنفية يؤخرون صلاة العصر كثيرا يعني قبل مغيب الشمس بنحو مشى عا لربع او نحو ذلك يصلون العصر نعم والصواب ان الصواب هو القول الاول وان اذا بلغ ظل الشيء مثله كما ثبت في في الاحاديث الصحيحة يدخل وقت العصر - [00:20:00](#)

وكما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما نعم احسن الله اليكم هذا سائل من العراق يقول تعلمون وضعنا بالعراق ويقول ونحن مهجرون بتركيا يقول سؤالي بارك الله فيك هل يجوز ان نقصر ونجمع بالصلاة او نقصر فقط - [00:20:33](#) نعم اقول وبالله تعالى التوفيق هؤلاء المهجرون يعني اذا كان هم عازمون على الرجوع الى بلدهم وان من حين يزول المانع يرجعون من حين يزول المانع يرجعون. يعني هم على اهبة السفر - [00:20:57](#)

من حين ان يزول هذا المانع يرجعون هذا مثل الشخص الذي عنده قضية وعنده حاجة هو شغل اذا انتهت هذه الحاجة تشافروا اذا انتهت بيوم سافر اذا انتهت بيومين سافر اذا انتهت بثلاثة ايام سافر - [00:21:22](#)

نعم فاهل العلم يقولون في مثل هذه الحالة يقصد حتى تنتهي حاجته نعم لكن بالنسبة للمهجرين يعني في الغالب من كان في تركيا بس يعني ليس امره مثل امر هذا الشخص. نعم لو ان انسان مثلا - [00:21:44](#)

هو في بلد ليس بلده و هو لم يجمع الإقامة و ان اعطوه واغصب البقاء بقي وان لم يعطوه يعطوه ذهب هذا نعم يعني يقال نعم هذا الى الان عنده ها الحاجة - [00:22:14](#)

ان انتهت الحاجة انتبه وان لم تنتهي يعني ان لم تقبل ان لم يوافق على بقائه فانه سوف يذهب الى مكان اخر. هذا نعم واما مثل هؤلاء يعني هم مهجرون في هذه البلاد نسأل الله عز وجل ان يردهم غانمين سالمين - [00:22:37](#)

فالذي اوصيهم به انهم يتمون الصلاة ويصلون كل صلاة في وقتها. نعم الا اذا كان هناك حاجة للجمع من المعلوم ان الجمع اوسع من القصر القصر هذا في الاصل لا يكون الا في السفر. وفي حالة الخوف قصر الاو كان - [00:23:02](#)

واما بالنسبة للجمع فانه يكون في الحضر مثل جمع المريض مثل جمع المطر نعم وغير ذلك من اسباب الجمع نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول هل النار تفتنى النار على النار ناران - [00:23:30](#)

نواه الكفار فهذه باقية نعوذ بالله من ذلك خالدين فيها ما دامت السماوات والارض ونار العصاة وهذه تفتنى الذين ماتوا على الاسلام وكان عندهم معاصي كبائر ف هؤلاء تحت المشيئة ان شاء الله عز وجل غفر لهما ابتداء وان شاء عذبهم - [00:23:54](#)

جل وعلا ثم بعد ذلك يكون مصيرهم الى الجنة فالنار العصاة من اهل التوحيد هذه تفتنى بخلاف نار الكفار فانها باقية نعوذ بالله من ذلك كما جاءت بذلك النصوص وقد نقل قد نقل الاجماع على بقائها. وما حصل من خلاف فانه خلاف شاذ. نعم - [00:24:31](#)

احسن الله اليكم وبارك فيكم هذا سائل يقول من ذهب للبر مع عائلته او ذهب لوحده وحالة الصلاة. فهل لو صلى وحده لانه ليس قريبا له مسجد؟ يكون متقصدا لترك الجماعة - [00:24:59](#)

لا لا يكون اه متقصدا لترك الجماعة هذا هو خرج للنزهة وحضر وقت الصلاة وليس المسجد كما ذكر قريبا منه وليس هناك ايضا ناس حوله يصلون معه فانه يصلي لوحده - [00:25:16](#)

يصلي لوحده نعم لو ان شخصا يعني مثلا سافر لكي يفطر مثلا هو ليس قصده السفر وانما قصدها الافطار. نعم هذا نعم واما شخص يعني هذا خرج للنزهة وللفسحة وحضر وقت الصلاة - [00:25:38](#)

فيكتب له ان شاء الله اجر اه نية الجماعة اذا كان محافظا عليها والسبب هنا انه صلى لوحده لانه في مكان خالي. نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول جاءت بعض الاحاديث بالنهي عن مس الذكر وهو يبول واخرى بيمينه - [00:25:59](#)

فيقول هل هي حديث واحد ام حديثان اقصد حديث طلق وحديث بشرى رضي الله عنهم لا حديد طلقوا حديث بصوا هذا في انه ينقض او لا ينقض. ايه. نعم حديث بشرى وحديث طلق - [00:26:19](#)

ابن قيس الحنفي فهذا في نقض الوضوء من عدمه. وانما جاء في عدم مسح الذكر باليمين هذا في حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه فالانسان في حالة البول - [00:26:36](#)

لا يمسك ذكره بيمينه كما انه ايضا لا يستنجي بيمينه. نعم هذا كما جاء في حديث ابي قتادة الانصاري. نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول العمل يجبرني ان اقص لحيتي الى ماء دون القبضة - [00:26:57](#)

ومن يخالف ذلك يخصم من راتبه. واذا كرر هذه المخالفة فانه يفصل من عمله يقول وانا والله الحمد متمسك بسنة نبيه محمد عليه الصلاة ومتوكل على الله ولم استجب لهم - [00:27:17](#)

مع انهم بدأوا يضايقوني كثيرا واخشى ان يفصلوني عن العمل فهل يجوز لي فعل ذلك اما هي نصيحتكم لي بارك الله فيكم نصيحتي لهذا الاخ ولنفسي قبل ذلك قوى لجميع اخواني المسلمين ان يتمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:30](#) ولا يلتفت الى تهديدات هؤلاء وامثال هؤلاء بل عليه كما ذكر ان يستمر على هذه السنة وهي من السنن الواجبة ويعتمد على الله ويتوكل عليه سبحانه وتعالى ولا يلتفت الى اكراه هؤلاء - [00:27:55](#)

لانهما قصارى عمر هؤلاء يفصلونه والرزق بيد الله جل وعلا الرزق بيد الله سبحانه وتعالى وليس بيدي البشر. ولذا في الحديث الذي خرجه التقبذي وقال حسن صحيح وهو من حديث ابن نعم وهو من حديث عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:28:23](#) ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لو تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماسا وتعود بطانا فالطير تخرج وهي خماس اي بطونها خالية ثم تعود بحمد الله بطونها - [00:28:48](#)

شعبة رزقها الله سبحانه وتعالى والله عز وجل قد اعطى لبني ادم ما لم يعطي الحيوان وذلك ان الله عز وجل كرمه بالعقل واعطاه قدرات ما ليس او ليست للحيوان - [00:29:11](#)

فعليه ان يعتمد وان يتوكل على الله عز وجل ولا يلتفت الى تهديدات هؤلاء وامثال هؤلاء وقد قال ربنا عز وجل وان خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله هو الزاك هو الله ان الله هو الوراق ذو القوة المتين - [00:29:33](#) ومن قدم امر الله عز وجل فان الله عز وجل يكون معه ويؤيده وينصره ويحفظه سبحانه وتعالى وقد ذكر ابن رجب رحمه الله قصة تناسب هذا السؤال فذكر ان شخصا - [00:29:57](#)

كان مسافرا مع قافلة ومن المعلوم ان القوافل فيما سبق يعني ما كان الانسان يسافر لوحده وانما يكون مع قافلة من الناس مجموعة من الناس ويكون للقافلة قائد فكان هذا القائد اذا حضر وقت الصلاة - [00:30:23](#)

توقف وصلوا جميعا وبركوا الجمال وتوضأوا وصلوا في يوم من الايام جاء وقت صلاة الفجر فكان ينتظر هذا الشخص ان امير القافلة يوقف القافلة فلم يوقفها واستمر فتوكل على الله عز وجل وقال انا بنزل - [00:30:52](#)

من الدابة وبصلي ثم الحق بهم وقد يلحق وقد لا يلحق يعني لا يخفى ان يعني كان فيما سبق يعني الامر مخوف الانسان اذا كان لوحده يصعب عليه ان يسافر لوحده - [00:31:20](#)

فقال بصلي ثم الحق بهم وطى النفس على ذلك فنزل وصلى وعندما انتهى من الصلاة وجد ان القافلة واقفة ولم تتحرك وذلك ان مقاض الجمال دخل بعضها في بعض وهم مشغولون في - [00:31:39](#)

فتح هذه المقامات كل مقود لوحده فحمد الله عز وجل واحرز الصلاة في وقتها بحمد الله والقافلة لم تفتته فانا اوصي هذا الشخص ان يثبت ونسأل الله عز وجل ان يثبت نعم - [00:31:59](#)

احسن الله اليكم هذا سائل يقول اذا اشترى المشتري اغراضا مثلا بمبلغ سبعين ريال وقال للبائع اسحب من بطاقة الصراف خمسين ريالا واعطيك نقدا عشرين ريال تكلمة للمبلغ هل في هذه الصورة حرج - [00:32:19](#)

لا ليس في حرج باذن الله يعني الان معاه عشرين ريال والبضاعة بسبعين فقال هادي عشرين وهادي البطاقة اسحب منها خمسين تكلمة المبلغ الذي عندك نعم هذا ليس فيه حوج وانما الصرف الصرف لابد ان يكون يدا بيد في الصرف - [00:32:35](#)

انت تريد ان تصرف مثلا خمس مئة ريال الى عشرات او الى مئات فقال لك الشاخص جيته الى صاحب حانوت فاعطيته الخمس مئة

على ان يصرف يصرف لك فقال عندي ثلاث مئة - [00:32:56](#)

و بعدين اعطيك مئتين لا لا بد ان يكون يدا بيد واما هنا ما حصل تأخير وعلى عشرين عفوا عشرين ريال معه وبقي خمسين اخذ
اقتطعها من اللي اسراف. نعم - [00:33:17](#)

احسن الله اليكم هذا سائل يقول انا اعمل في محل تجاري تابع لشركة كبيرة مع اثنان من الزملاء قد رتب لنا حافز مادي عند تحقيق
الهدف المطلوب من المبيعات الشهرية - [00:33:33](#)

وفي الفترة الاخيرة رفع الهدف عاليا من الشركة بحيث يصعب تحقيقه فقمنا بالاتفاق مع بعض تجار الجملة لشراء كمية كبيرة من
مبلغ مناسب لهم وقمنا نحن بدفع الفرق لاجل تحقيق الهدف المطلوب من المبيعات - [00:33:47](#)

علما بان ادارة الشركة لا تعلم بهذا العمل. وقد ارسلت اليها رسالة عامة لجميع الموظفين بمنع مثل هذه الاعمال يقول هذا السائل فهل
يجوز لنا ذلك؟ وما حكم الحافز الذي حصلنا عليه جراء هذا العمل - [00:34:03](#)

وفي حال انه محرم ما الواجب علينا والله الذي يظهر ان هذا لا يجوز لان الشوكة لها مقصد في وضع الحافز مقصود من اكثر من جهة
مقصد في تنشيط الموظفين الذين عندها في - [00:34:17](#)

البيع وجلب الزبائن والتجويج للمنتجات ومقصد اخر انها تكون هذه السلع تباع بالقيمة الفلانية ولا يخفى ان هذا من مصلحة الشوكة
وان دخل الشوكة سوف يزداد فاذا كان هؤلاء الموظفون - [00:34:37](#)

يعني يخفضون السعر يقولون لتاجر الجملة يعني بدل لا تباع السلعة بمئة حنا نبيعك هذه السلعة بستين او سبعين والفوق نحن ندفعه
حتى يحققون الحافز لا هذا نعم الشوي كان منعت من هذا والشوكة لها مقصد في - [00:35:06](#)

ان تنتشر هذه البضاعة وبهذا السعر الفلاني نعم هؤلاء الان حصلوا على الحافز وراح يأتي لهم دخل اكثر اذا انتقل هؤلاء نقلوهم الى
مكان اخر او انتقلوا الى عمل اخر - [00:35:28](#)

هذه السلع راح تمشي كما تباع كما بيعت في الاول ولا لن تباع كما بيعت في لن تباع كما بيعت في الاول. وقد تحصل آآ الى
الشركة يعود هذا على الشركة - [00:35:49](#)

بخلاف ما لو نعم بيعت كما تطالب به الشركة. فهذا يدل على رواجه السلع ان بحمد الله يعني هذه الشبكة اصبحت لها يعني قيمة
معتبرة في السوق وان سلعة هذه الشويكة مطلوبة من الناس - [00:36:03](#)

بخلاف الحالة الاولى نعم فمثل هذا العمل لا يجوز نعم صلى الله عليكم وبارك فيكم. هذا سائل يقول ما تحقيق القول في علي ابن زيد
ابن جدعان؟ حيث ان كثيرا من اهل الحديث يريدون احاديث ومحتجين بها كما فعل حنبل بن اسحاق والدارمي عبد الله بن احمد -

[00:36:23](#)

خصوصا في رواية حماد بن سلمان فهل هذا القسم يعتبر من الحسن بنفسه اذا لمستنكر معناه ولم يخالفوا فيه طبعاً علي بن زيد بن
جدعان القرشي التيمي البصري وهو من صغار التابعين كان فقيها - [00:36:41](#)

وكان كفيف البصر وقد اتهم بالتشيع واما ما يتعلق بظبطه فقد تكلم في ظبطه وهناك من لا يرى الاحتجاج به وان فيه ظعفا وهناك من
يرى ان حديثه يحسن والاقرب والله اعلم انه لا يحتج به وان فيه ظعفا - [00:37:01](#)

نعم هواية حماد ابن سلمة عنه ليست مثل رواية غيره ولذا آآ قدم حماد بن سلمة في حديث علي بن زيد بن جدعان حماد بن سلمة
قدم في خمسة شيوخ - [00:37:36](#)

قدم في ثابت البناني وهذا بالاتفاق وويله حميد الطويل وحميد هو خال لحامد بن سلمة ومحمد ابن زياد الجمحي وايضا علي بن زيد
بن جدعان وكلهم من البصرة وحماد كان بصويا - [00:37:59](#)

هو شخص خامس وهو عمار ابن ابي عمار وعمار ابن ابي عمار لم يكن بصويا ولكن يبدو انه جاء الى البصرة وفي رواية في رواية
حماد عن عمار ابن ابي عمار وفيها بعض الشيء - [00:38:22](#)

فيها له ما ما يستنكر او ما انكر نعم فروايتته عن عمار ابن ابي عمار فيها نظر لكن هؤلاء الاربعة لا هو مقدم فيهم فيقال ان حديث علي

بن زيد بن جدعان من رواية حماد بن سلمة يكون اقوى - 00:38:40

لكن ايضا لا يحسن. والله اعلم الا اذا جاء ما يشهد له ومن يتابع علي ابن زيد ابن جدعان نعم والله اعلم نعم احسن الله اليكم هذا
سائل يقول اذا اختلف كلام الناقد في رجل ماذا نضع وكيف نتعامل؟ كقول ابن معين في قيس ابن طلق - 00:39:01
قد اكثر الناس في قيس ولا يحتج به. وجاء عنه كما روى عنه عثمان بن سعيد الدارمي قال فقلت فعبدا لله بن نعمان عن قيس ابن
طلق. قال شيوخ يمامية ثقات - 00:39:23

قيس بن طلق الحنفي نعم وقيس ابن طلق الحنفي انه لا بأس به صدوق العقاب انه لا بأس به وانه صدوق نعم وقول ابن معين في
الرواية الاخوة في تقويته هي الارجح والله اعلم وهي الاقرب - 00:39:37
لكن السائل اورد هذا كمثل على اختلاف كلام الناقد في واو من الرواة واكثر ما يحصل هذا في اقوال يحيى بن معين اكثر ما يحصل
هذا في اقوال يحيى بن معين - 00:40:04

يعني مثلا ابو حاتم موازي قليل ان يحصل هذا في كلامه او مثلا ابو زرعة نعم او مثلا ابو جعفر العقيلي او مثلا ابو عيسى الترمذي
نعم ولكن يحيى بن معين هو اكثر من - 00:40:26
اكثر النقاد في مثل هذه القضية. وهذا له اسباب او له سبب من ذلك ان يحيى بن معين كان مكثرا من الحكم على القوات ومن نقد
الرجال ومن المعلوم ان الشخص المكثر - 00:40:51

ليس مثل المقل فالشخص المكثر يعني يحصل بين اقواله تضاد واختلاف هذا مثل المفتي شخص جلس مثلا نحو خمسين سنة وهو
مفتيا فقد تجد له اقوال تخالف الاقوال الاخرى ولذا الامام الشافعي - 00:41:15
كان له مذهبان مذهب قديم عندما كان ببغداد في العراق هو مذهب جديد عندما كان بمصر نعم فيحيى بن معين اولا كان مكثرا الامر
الثاني من اسباب الاختلاف في اقوال يحيى بن معين - 00:41:40

ان يحيى بن معين لم يؤلف يعني في كما الف مثلا ابن ابي حاتم الجرح والتعديل او قبل ذلك البخاري كتابه التاريخي الكبير واللاوسط
والصغير والفرق بينهما ان الذي دون - 00:42:04
فتجد ان التدوين يجعل اختلاف كلامه قليل ابن حبان طبعنا تجد انك تجد له قولان متعارضان يذكر الله في الثقات ويذكر الراوي ايضا
في المجروحين مثل مثلا مشرح بن هاعان - 00:42:30

ذكره في الثقات واشعر الى يعني ان حديثه اشار الى انه يخطئ ونحو ذلك ثم ذكره ايضا في المجروحين واحيانا ابن حبان يقول هذا
ممن نستخير الله فيه فابن حبان ايضا يقع له اختلاف - 00:42:53
لكن عموما الذي يدون يؤلف يذكر هذا في مؤلف له ليس مثل الشخص الذي يأتي اليه الناس ويسألونه وهكذا كان يحيى بن معين
يأتي اليه الناس يأتون اليه اهل العلم ويسألونه معاه مثلا الف - 00:43:15

من الرواة مع الفين معه مئتين من الاسماء ويسأله ثم ان هؤلاء السائلين منهم من يكون ملازم ليحيى بن معين وعرف اقواله. ومنهم
من يأتي اليه مرة واحدة وهو مستعجل معه اسماء كثيرة فيسأله فيجيب يحيى بن معين على عجل - 00:43:37
فمثل هذا لا شك من اسباب الاختلاف مثل هذا يسبب الاختلاف بين اقوال يحيى بن معين فعلمهم هذا الاختلاف له اسباب تانيا كيف
يتعامل مع هذا الاختلاف اولا يقدم الرواة البغداديون - 00:44:06

ابن معين لان يحيى كان بغداديا فاهل بغداد اولى من غير همة العباس الدوبي ولذا عباس الدغي كتاب التاريخ كتاب كبير
وكله ملعب يقوى يحيى بن معين نعم - 00:44:29
اهل بغداد او عندما يكون الراوي عنهم من اهل بغداد هذا في الاصل يكون اولى من غيره ممن ليس من اهل بغداد كعثمان ابن سعيد
الدارمي ايضا له سؤالات ليحيى ابن معين - 00:44:49

الامر الثاني اذا علم المتأخر من المتقدم لان هؤلاء عبوات طبقات نعم ليسوا لم يسألوه كلهم في وقت واحد فاذا علم من المتأخر من
المتقدم فهنا الاصل يعتمد القول الاخير ليحيى بن معين - 00:45:10

لكن هذا شاق وصعب معروف المتقدم من المتأخرون بخلاف الاول هذا يمزغ ناقل بغدادي ولا ليس ببغادي نعم لكن لو علم فيعتمد القول الاخير اذا لم يعلم هذا ولا ذاك - [00:45:35](#)

او عفوا في امره قبل هذا وذاك وهو الجمع بين اقوال يحيى بن معي اذا امكن الجمع بينها ونعمل نعم يعني راوي قال عنه ثقة ومرة قال عنه اختلط هذا نعم نقول هو ثقة ثم حصل له الاختلاط - [00:45:58](#)

نعم هذا لا ينافي القول الاول لا ينافي القول الثاني فاذا امكن الجمع فيها ونعمت نعم يعني مثلا شاص وثقه واثار في موضع اخر اذا ضعفه لكن ممكن حمل هذا الضعف - [00:46:18](#)

في شيخ معين او في حالة معينة فهذا نعم فاذا امكن الجمع فهذه القاعدة هي الاساس سواء كان في قول الناقد عندما تختلف اقواله او في قول الائمة. اذا امكن الجمع فهذه هي اول قاعدة يبدأ بها. اذا امكن الجمع - [00:46:35](#)

هو الاولى اذا لم يمكن الجمع كما تقدم منذ لقوات البغداديين ثم ينظر الى القول الاخير اذا لم يمكن هذا ولذلك ما تقدم تعامل اقوال يحيى بن معين معاملة يعني ان هذا القول قاله اكثر من ناقد نعامله كمعاملة النقاد عندما يختلفون تجعل اقوالها بن معين - [00:46:57](#)

كانها اقوال ليست لشخص واحد بل لشخصين نعم وتطبق قواعد الجرح والتعديل في مثل هذه الحالة وقواعد الجرح والتعديل طبعا كثيرة واحيانا تدخل في مثل هذا الاختلاف بالنسبة اذا كان الناقد واحد واحيانا لا تدخل - [00:47:26](#)

من اهم قواعد الجرح والتعديل انه ينظر الى ان نعقد لان النقاد ليسوا على درجة واحدة فهنا ايضا بالنسبة ليحيى بن معين لا شك ان الحفاظ الذين نقلوا كلامه اولى من شخص ليس بالمشهور انما عرف انه - [00:47:49](#)

ناكل لاقوال يحيى بن معين. يعني مثلا سؤالات الاجور عن ابي داود العدوي لم يشتهر ليس له ترجمة تفيد انه كان من الحفاظ ومن النقاد ولد في بعض ما نقل عن ابي داود - [00:48:12](#)

فيه فيه بعض الرواة بعض الشيء ولا الاصل مقبول كلامه فيما نقل عن ابي داود لكن في في بعض ما نقل عن ابي داود فيه بعض الشيء فالحفاظ من اصحاب يحيى بن معين لا شك يقدمون على غيرهم فالحافظ - [00:48:34](#)

يعني يحسن تنزيل كلام يحيى ابن معين نعم ويعرف عباراته فمن اهم قواعد الجرح والتعديل انه ينظر الى الناقد فلا شك ان كلام علي ابن المديني لا يمكن ان تساويه مثلا بكلام الازدي - [00:48:55](#)

وكلام ايضا مثالا البخاري لا يمكن ان تساويه بكلام ابي عبدالله الحاكم ومثالا كلام يعقوب بن شيبه لا يمكن ان تساويه بكلام ابي حاتم ابن حبان البستي فالمهم تطبق قواعد الجوف والتعديل في هذه الحالة عندما يحصل اختلاف والكلام يطول وهذه قد بسطت في - [00:49:19](#)

في موضع اخر. نعم صلى الله عليه او في وقت اخر نعم احسن الله اليكم هذا يسأل عن صحة ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان اذا توضأ خلل لحيته - [00:49:52](#)

طبعا جاءت احاديث عديدة في تخليل اللحية ولكن القول الصحيح انه لا يصح منها شيء كما قال الامام احمد كلها ضعيفة لا يصح حديث في تخليل اللحية بل كل الاحاديث ضعيفة نعم جاء عن بعض الصحابة في تخليل اللحية. نعم. واما - [00:50:05](#)

موقوف صحيح فليس هناك حديث يصح قد يقول قائل ان بما ان احاديث كثيرة اذا تكون من آآ الحسن لغيره كما ذهب بعض اهل العلم من المعاصرين فالجواب عن ذلك ان هذا غير صحيح - [00:50:29](#)

وذلك ان هناك حديث كثيرة صحيحة في صفة وضوء رسول الله عليه الصلاة والسلام وعلى رأسها حديث عثمان بن عفان في الصحيحين وحديث عبد الله بن زيد وهو في الصحيحين - [00:50:51](#)

ليس فيهما انه كان يخلل لحيته عليه الصلاة والسلام نعم في بعض طرق حديث عثمان خارج الصحيحين انه خلل لحيته ولكن هذا الاسناد لا يصح عندنا اطول حديث في تفاصيل صفة الوضوء وهو حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه جاء في السنن ورواه الدعوى قطني مطولا وليس - [00:51:05](#)

ففيه تحليل اللحية وهو حديث ثابت عن علي رضي الله تعالى عنه وليس فيه تحليل اللحية فالاحاديث الصحيحة ليس فيها تحليل اللحية وانما جاء في الاحاديث ضعيفة فهي بالتالي لا تتقوى. تقوي المنكب المنكب ما يتقوى - [00:51:30](#)

هذا مثل عندما قصة وقعت وقد رواها عشرة ثمانية منهم ثقات رووا القصة والراويان او ثلاثة من الاغوات فيهم ظعف وزادوا زيادات والسقات الثمانية لم يذكروا هذه الزيادات زيادة هؤلاء تتكون ولا ما تتقوى؟ اللي فيهم ضعف - [00:51:49](#)

ما تتكون كيف تقويها على وايد الثقات؟ هم اوثق واكثر عدد فكيف تقوي شخص سيء الحفظ ما تقدم رؤيته على شخص ثقة لا تتكون نعم متى تتقوى اذا كان جاء اليك شخص - [00:52:19](#)

وانت تعرف ان هذا الشخص اذا حدث يهم ويخطئ قال رأيت الحادث الفلاني وحصل كيت وكيت وكيت انت قد تستجيب تشك هو عدل لكن ليس ضابط ثم جاء لك واحد مثله ايضا عد عدل ولكن ايضا ليس بضابط. واخبرك مثل ما اخبرك به الاول - [00:52:38](#)

هنا الخبر يثبت عندي كلما يثبت يثبت ففي فرق بين الصورتين. نعم وصلى الله عليك وبارك لك. امين - [00:52:59](#)